٦٨/٤٦ ـ مسائل أنغيلا ، وبرمودا ، وتوكيلاو ، وجزر تركس وكايكوس ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وجزر كايمان ، وساموا الأمريكية ، وغوام ، ومونتسيرات

ألف

عـــام

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسائل أنغيلا ، وبرمودا ، وتوكيلاو ، وجزر تركس وكايكوس ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وجزر كايمان ، وساموا الأمريكية ، وغوام ، ومونتسيرات ،

وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة[١٥] ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وجميع قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بتلك الأقاليم ، ومنها ، بصفة خاصة ، القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين بشأن الأقاليم المشمولة بهذا القرار كل على حدة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٥٤١ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، المتضمن المبادىء التي ينبغي أن يهتدي بها الأعضاء عند تحديد ما إذا كان يوجد أم لا يوجد التزام بإحالة المعلومات المطلوبة في المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تعي ضرورة ضمان تنفيذ الإعلان على الوجه التام والسريع فيما يتعلق بتلك الأقاليم ، بالنظر إلى الهدف الذي حددته الأمم المتحدة للقضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠ ،

وإذ تدرك ما لكل إقليم من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية ، وإذ تضع في الاعتبار ضرورة تشجيع الاستقرار الاقتصادي وتنويع وزيادة تعزيز اقتصادات كل من الأقاليم على سبيل الأولوية ،

وإذ تعي تعرض الأقاليم الصغيرة ، بصفة خاصة ، للكوارث الطبيعية وتدهور البيئة ،

وإذ تضع في اعتبارها أن البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة توفر وسيلة للتحقق من الحالة في الأقاليم الصغيرة ، وإذ ترى أن إمكانية إيفاد بعثات زائرة أخرى إلى تلك الأقاليم ، في وقت ملائم وبالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة ، أمر ينبغي أن يظل قيد الاستعراض ،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساهمة التي تقدم لتنمية بعض الأقاليم من الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ، وبصفة خاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، فضلاً عن المؤسسات الإقليمية مثل مصرف التنمية الكاريبي ،

وإذ تضع في اعتبارها ضعف اقتصاد الأقاليم الصغيرة وتعرضها للكوارث الطبيعية وتدهور البيئة ، وإذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة وتوصيات اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان الجزرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة ، المعقود في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠[١٦] ،

وإذ تحيط علماً باستنتاجات وتوصيات حلقتي الأمم المتحدة الدراسيتين الإقليميتين المعقودتين في عام ١٩٩٠ احتفالاً بالذكرى السنوية الثلاثين لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبالموقف الذي اتخذته حكومات الأقاليم والوارد في تقريري الحلقتين الدراسيتين[١٧] ،

١ ـ توافق على الفصل الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فيما يتعلق بكل من أنغيلا ، وبرمودا ، وتوكيلاو ، وجزر تركس وكايكوس ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وجزر كايمان ، وساموا الأمريكية ، وغوام ، ومونتسيرات[١٥] ؛

٢ ـ تؤكد من جديد حق شعوب تلك الأقاليم غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٣ ـ تؤكد من جديد أيضاً أن من حق شعوب تلك الأقاليم نفسها أن تحدد بحرية في نهاية المطاف مركزها السياسي في المستقبل ، وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة والإعلان وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وتطلب ، في هذا الصدد ، إلى الدول القائمة بالإدارة أن تيسر ، بالتعاون مع حكومات الأقاليم ، وضع برامج للتثقيف السياسي في الأقاليم بغية تعزيز الوعي بين الشعوب بالإمكانيات المتاحة لها لممارسة حقها في تقرير المصير ،

---

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/46/23) ، الفصل التاسع .

(١٦) A/CONF.147/5-TD/B/AC.46/4 .

(١٧) A/AC.109/1040 و Corr.1 ، A/AC.109/1043 .

وفقاً للخيارات السياسية المشروعة المتعلقة بالمركز، المحددة تحديداً واضحاً في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د ـ ١٥) ؛

٤ ـ تكرر التأكيد على أن من مسؤولية الدول القائمة بالإدارة أن تهيىء في الأقاليم الظروف التي يكون من شأنها تمكين شعوب تلك الأقاليم من أن تمارس، بحرية ودون تدخل، حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ؛

٥ ـ تكرر أيضاً تأكيد رأيها بأن عوامل مثل حجم الإقليم والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي ألاّ تشكل، بأي حال من الأحوال، ذريعة لتأخير ممارسة شعوب تلك الأقاليم على وجه السرعة حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير ؛

٦ ـ تؤكد من جديد المسؤولية التي تقع على عاتق الدول القائمة بالإدارة، بموجب الميثاق، لتشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية ولصون الهوية الثقافية لتلك الأقاليم، وتوصي بمواصلة منح الأولوية، بالتشاور مع حكومات الأقاليم المعنية، لتعزيز وتنويع اقتصاداتها كل على حدة ؛

٧ ـ تحث الدول القائمة بالإدارة على أن تعمل، بالتعاون مع حكومات الأقاليم المعنية، على اتخاذ أو مواصلة اتخاذ تدابير فعّالة لصون وضمان حق شعوب تلك الأقاليم غير القابل للتصرف في امتلاك الموارد الطبيعية لتلك الأقاليم، بما في ذلك الموارد البحرية، أو تنميتها أو التصرف فيها، وفي تحقيق ومواصلة السيطرة على تنمية تلك الموارد في المستقبل ؛

٨ ـ تحث أيضاً الدول القائمة بالإدارة على أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لحماية وحفظ البيئة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها من أي تدهور بيئي، وتطلب إلى الوكالات المتخصصة المعنية أن تواصل رصد الأحوال البيئية في تلك الأقاليم ؛

٩ ـ تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتعاون مع حكومات الأقاليم كل على حدة، اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتصدي للمشاكل المتصلة بالاتجار بالمخدرات ؛

١٠ ـ تحث الدول القائمة بالإدارة على أن تعزز أو تواصل تعزيز العلاقات الوثيقة القائمة بين الأقاليم والمجتمعات الجزرية الأخرى في مناطقها كل على حدة، وأن تشجع التعاون بين حكومات كل من تلك الأقاليم والمؤسسات الإقليمية، فضلاً عن الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ؛

١١ ـ تحث أيضاً الدول القائمة بالإدارة على أن تتعاون أو تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في أعمالها عن طريق توفير معلومات حديثة وفي حينها بشأن كل إقليم يقع تحت إدارتها، وفقاً للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، وعن طريق تيسير إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم للحصول على معلومات مباشرة عنها وللتحقق من رغبات وأماني السكان ؛

١٢ ـ تناشد الدول القائمة بالإدارة أن تواصل أو تستأنف مشاركتها في اجتماعات وأنشطة اللجنة الخاصة في المستقبل، وأن تكفل مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة ؛

١٣ ـ تحث الدول الأعضاء على أن تساهم في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة للقضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠، وتطلب إليها أن تواصل منح تأييدها التام للإجراءات التي تتخذها اللجنة الخاصة في سبيل بلوغ ذلك الهدف ؛

١٤ ـ تدعو الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى إلى أن تشرع أو تستمر في اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتعجيل بإحراز تقدم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية للأقاليم ؛

١٥ ـ تطلب إلى الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى أن تولي المراعاة الواجبة، عند وضع برامجها لتقديم المساعدة، للنص المعنون " التحديات والفرص : إطار استراتيجي "، الذي اعتمده بالإجماع اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان الجزرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة[١٦] ؛

١٦ ـ تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مسألة الأقاليم الصغيرة وأن توصي الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يتوجّب اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والاستقلال، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين.

الجلسة العامة ٦٨
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

باء

الأقاليم كل على حدة

أولاً ـ ساموا الأمريكية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه،

وقد استمعت إلى بيان ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة[١٨]،

(١٨) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، اللجنة الرابعة، الجلسة ١٣، والتصويب.

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٨١ ،

١ ـ ترحّب بالتدابير التي اتخذتها حكومة الإقليم خلال عام ١٩٩٠ لتنفيذ قانون البيئة لساموا الأمريكية ، عن طريق حماية وحفظ الموارد البحرية ، وعن طريق منع تلوث مياهها الإقليمية ؛

٢ ـ تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تعمل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، على تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإقليم ، والحد من اعتماده الشديد اقتصادياً ومالياً على الولايات المتحدة ، واتخاذ التدابير لتوفير مزيد من فرص العمل لشعب الإقليم ؛

٣ ـ تلاحظ أنه قد انقضت عشر سنوات منذ قيام بعثة للأمم المتحدة بزيارة الإقليم .

ثانياً ـ أنغيلا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه ،

وقد استمعت إلى بيان ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة[١٩] ،

وإذ تدرك رغبة شعب أنغيلا في رفع مستوى الحكم الذاتي ،

وإذ تسلّم بمساهمة الموارد البحرية لأنغيلا في اقتصادها المحلي ،

وإذ تدرك الأثر الاقتصادي والاجتماعي للبطالة في المجتمعات المحلية بالإقليم ،

١ ـ تحيط علماً بنتائج الانتخابات العامة التي أجريت في شباط/فبراير ١٩٨٩ ، وببيان رئيس الوزراء ومفاده أن حكومة أنغيلا ليست لديها أية نية للسعي من أجل نيل الاستقلال خلال فترة ولايتها الحالية ؛

٢ ـ تلاحظ مع القلق أن الدولة القائمة بالإدارة لاتزال ترفض تفويض وزراء حكومة الإقليم بأي اختصاصات أخرى تتعلق بالمجالات الخاصة الداخلة في نطاق مسؤولية الحاكم قبل تحديد إطار زمني للاستقلال ؛

٣ ـ ترحب بالتدابير التي اتخذتها حكومة الإقليم ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي بغرض حماية وحفظ الموارد البحرية ومراقبة أنشطة صائدي الأسماك الأجانب الذين يعملون بطريقة غير مشروعة في المنطقة ، ولكنها تعرب عن انشغالها لاستمرار تشغيل سفن الصيد الأجنبية بشكل غير مشروع داخل المياه الإقليمية لأنغيلا ؛

٤ ـ تلاحظ مع الارتياح التدابير التي تتخذها حكومة الإقليم بهدف التخفيف من حدة مشاكل البطالة وتوفير المزيد من فرص العمل ، وتحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، تقديم المساعدة اللازمة لزيادة استخدام الموظفين المحليين في الخدمة المدنية وقطاعات الاقتصاد الأخرى .

ثالثاً ـ برمودا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه ،

وقد استمعت إلى بيان ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة[١٩] ،

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها القوي بأن وجود القواعد والمنشآت العسكرية في الإقليم يمكن أن يشكل ، في ظروف معينة ، عقبة تعترض سبيل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تلاحظ أنه عقب الانتخابات العامة في عام ١٩٨٩ ، التي احتفظ خلالها حزب برمودا الموحّد الحاكم بالسلطة في البرلمان ، أعلن زعيمه ، رئيس الوزراء ، أن مسألة الاستقلال لم تعد قضية رئيسية وأن حكومته ستولي اهتماماً خاصاً لمشكلة الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال غير المشروعة ، فضلاً عن مسألة اكتظاظ الإقليم ،

وإذ تلاحظ أيضاً رأي زعيم حزب العمل التقدمي بأن من شأن الاستقلال أن يساعد في توحيد شعب برمودا ، وإذ تلاحظ كذلك أن حاكم برمودا قد أعلن أن التعقيدات التي تواجه برمودا تتطلب حلولاً مختلفة ودعا إلى زيادة مشاركة الأفراد من جميع قطاعات السكان ،

وإذ تذكّر بأن حكومة برمودا قد بدأت ، في كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، العمل في خطة جديدة لتنمية الإقليم ، وأعلنت أنها ستشرك الجمهور على أوثق وجه ممكن في إعدادها ،

وإذ تلاحظ أن الإقليم لم تفد إليه قط أي بعثة من بعثات الأمم المتحدة الزائرة ،

١ ـ تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تضمن ألّا يشكل وجود القواعد والمنشآت العسكرية في الإقليم عقبة تعترض سبيل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

(١٩) المرجع نفسه ، الجلسة ١١ ، والتصويب .

وألا يمنع سكان الإقليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لمقاصد ومبادىء ميثاق الأمم المتحدة ؛

٢ - تطلب أيضاً إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، تدابير محددة بغرض ضمان الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي للإقليم ، آخذة في الاعتبار التوصيات المقدمة من الأفرقة العاملة المعينة في كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ لدراسة المجالات الرئيسية التي تشملها الخطة الإنمائية ؛

٣ - تطلب كذلك إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتصدي للمشاكل المتصلة بالاتجار بالمخدرات ؛

٤ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تيسر أمر إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم .

رابعاً - جزر فرجن البريطانية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه ،

وقد استمعت إلى بيان ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة[١٩] ،

وإذ تحيط علماً بالانتخابات العامة التي أُجريت في الإقليم يوم ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، وإذ تلاحظ أن مسألة الوضع السياسي للإقليم في المستقبل لم تكن مسألة انتخابات ،

وإذ تلاحظ اشتراك الإقليم كعضو منتسب في بعض المنظمات الإقليمية والدولية ، وطلباته الانضمام إلى عضويات مشابهة في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وفي الاتحاد الكاريبي ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣/٤٤ المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ بشأن تقديم المساعدة الطارئة إلى جزر فرجن البريطانية وبلدان البحر الكاريبي التي دهمها إعصار هوغو ،

وإذ تضع في اعتبارها بيان رئيس الوزراء ، في عام ١٩٩٠ ، بأن اقتصاد الإقليم قد أظهر نمواً مطرداً ، وتقرير مصرف التنمية الكاريبي بأن من الممكن أن يستمر الاتجاه الاقتصادي الإيجابي ،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٦ ،

وإذ تلاحظ ارتفاع نسبة الأراضي التي يملكها المغتربون ، ومخاوف الأهالي جماعات وأفراداً من بيع الأراضي إلى الأجانب ، مما قد تنشأ عنه مسائل بيئية ويتعارض مع حق السكان المحليين في الوصول بحرية إلى شواطىء الإقليم ،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تسهل انضمام جزر فرجن البريطانية كعضو منتسب في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والاتحاد الكاريبي ، وكذلك اشتراكها في منظمات إقليمية ودولية أخرى تحددها حكومة الإقليم ؛

٢ - تطلب أيضاً إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تهيىء ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، المساعدة اللازمة للإقليم من أجل تنمية وتنويع اقتصاده بأمور منها إنعاش الزراعة ، وتنشيط التنمية الصناعية ، وتحقيق الترابط بين القطاعات ؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح التدابير التي تتخذها حكومة الإقليم لمنع الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال ، وتحث الدولة القائمة بالإدارة على مواصلة مساعدتها للإقليم في هذه المساعي ؛

٤ - تحث المؤسسات المالية الإقليمية والدولية ، والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، على أن تساعد حكومة جزر فرجن البريطانية في تحديد احتياجاتها في الأجلين المتوسط والطويل ، وعلى أن تزيد مساهمتها في إنعاش الإقليم وتعميره ؛

٥ - تلاحظ مع الأسف انقضاء خمسة عشر عاماً منذ قيام بعثة الأمم المتحدة بزيارة الإقليم .

خامساً - جزر كايمان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه ،

وقد استمعت إلى بيان ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة[١٩] ،

وإذ تلاحظ الاستعراض الدستوري الذي تجريه حالياً في جزر كايمان اللجنة الدستورية التي عينتها الدولة القائمة بالإدارة ،

وإذ تلاحظ أيضاً التدابير التي تتخذها حكومة الإقليم للنهوض بالإنتاج الزراعي بهدف التخفيف من شدة اعتماد الإقليم على المؤن المستوردة ،

وإذ تعرب عن قلقها لأن المستثمرين الأجانب يواصلون امتلاك وتعمير معظم الممتلكات والأراضي ،

وإذ تلاحظ أن نسبة كبيرة من القوى العاملة في الإقليم تتألف من المغتربين ، وأن الحاجة تدعو إلى تدريب أهل الإقليم في الميادين التقنية والمهنية والإدارية والفنية ،

وإذ تلاحظ أيضاً الإجراء الذي اتخذته حكومة الإقليم بتنفيذ برنامج إحلال المواطنين محل الأجانب من أجل تشجيع زيادة مشاركة الأهالي في عملية اتخاذ القرار في جزر كايمان ،

وإذ تلاحظ مع القلق تعرّض الإقليم لأنشطة الاتجار بالمخدرات والأنشطة المتصلة بذلك ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم وحكومات بلدان أخرى في المنطقة ، وجهود المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بوصفها الدولة القائمة بالإدارة ، لمنع وقمع أنشطة غير مشروعة مثل غسل الأموال وتهريب الأموال وتزييف الفواتير ومختلف أشكال احتيال الموظفين ، فضلاً عن استعمال المخدرات غير المشروعة والاتجار بها ،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٧ ،

١ ـ تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة التعجيل بعملية استعراض الدستور في الإقليم ، بتعاون وثيق مع حكومة الإقليم وبما يتفق مع رغبات وأماني أهالي كايمان ، تمكيناً لشعب جزر كايمان من ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير ؛

٢ ـ تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، بالتشاور مع حكومة الإقليم ، تشجيع التنمية الزراعية لجزر كايمان بهدف تقليل اعتماد الإقليم على المؤن الغذائية المستوردة ؛

٣ ـ تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل ، بالتشاور مع حكومة الإقليم ، تيسير التوسع في البرنامج الحالي لإحلال المواطنين محل الأجانب ؛

٤ ـ تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتصدي للمشاكل المتصلة بغسل الأموال وتهريب الأموال ومختلف أنواع جرائم الموظفين ، بالإضافة إلى الاتجار بالمخدرات ؛

٥ ـ تلاحظ مع الأسف انقضاء أربعة عشر عاماً منذ قيام بعثة للأمم المتحدة بزيارة الإقليم .

سادساً ـ غوام

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه ،

وقد استمعت إلى بيان ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة[١٨] ،

وإذ تلاحظ أن الجولة الثانية للمفاوضات بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة غوام التي تستهدف تحويل أراض ومنشآت في محطة أغانا البحرية الجوية قد بدأت في تموز/يوليه ١٩٩١ ،

وإذ تدرك استمرار حجز قطع كبيرة من الأراضي في الإقليم لكي تستخدمها وزارة الدفاع بالدولة القائمة بالإدارة ،

وإذ تلاحظ أن الدولة القائمة بالإدارة قد نفذت برنامجاً لنقل فائض الأراضي الاتحادية إلى حكومة غوام ،

وإذ تلاحظ أيضاً إمكانية تنويع وتنمية اقتصاد غوام بممارسة نشاط تجاري في مجال صيد الأسماك والزراعة ،

وإذ تحيط علماً ببيان ممثل الدولة القائمة بالإدارة بشأن وجود قواعد ومنشآت عسكرية في الإقليم[٢٠] ،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٩ ،

١ ـ تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة بأن تضمن ألا يعرقل وجود القواعد والمنشآت العسكرية في الإقليم تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وألا يحول دون ممارسة سكان الإقليم لحقهم في تقرير المصير والاستقلال طبقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ؛

٢ ـ تطلب أيضاً إلى الدولة القائمة بالإدارة بأن تعمل بالتعاون مع حكومة الإقليم على الإسراع بنقل الأراضي إلى شعب الإقليم واتخاذ الخطوات اللازمة لتأمين حقوقهم في امتلاكها ؛

٣ ـ تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تدعم التدابير التي تتخذها حكومة الإقليم بهدف تعزيز النمو في مجالي صيد الأسماك التجاري والزراعة ؛

٤ ـ تلاحظ انقضاء اثني عشر عاماً منذ قيام بعثة للأمم المتحدة بزيارة الإقليم .

سابعاً ـ مونتسيرات

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه ،

وقد استمعت إلى بيان ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة[١٩] ،

وإذ تشير إلى الدمار الذي سببه إعصار هوغو في أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ وجهود الإنعاش التي تقوم بها حكومة الإقليم مع الدولة القائمة بالإدارة والمجتمع الدولي ،

---

(٢٠) تمّ الإدلاء بهذا البيان في اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة في جلستها ٦٣٦ المعقودة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩١ .

وإذ تأخذ في الاعتبار عضوية مونتسيرات في الهيئات الإقليمية والدولية ، وبيان ممثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن طلب الإقليم المعلَّق بالعودة إلى عضوية تلك المنظمة بصفة عضو منتسب ،

وإذ تلاحظ بيان رئيس الوزراء بأن معدل النمو الاقتصادي الحالي لا يمكن المحافظة عليه ،

وإذ تلاحظ سياسة حكومة الإقليم بالسيطرة على التزايد في الخدمة العامة ورفع كفاءتها ،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثتين زائرتين تابعتين للأمم المتحدة إلى الإقليم في عامي ١٩٧٥ و ١٩٨٢ ،

١ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل تكثيف وتوسيع برنامجها للمساعدة من أجل التعجيل بتنمية الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم ؛

٢ - تكرر مطالبتها للدولة القائمة بالإدارة بأن تتخذ مع حكومة الإقليم الخطوات اللازمة لتسهيل عودة مونتسيرات كعضو منتسب إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ؛

٣ - تطلب من الدولة القائمة بالإدارة أن تكفل مساعدات من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك من المنظمات المالية الإقليمية وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف ، من أجل تعزيز وتنمية وتنويع اقتصاد مونتسيرات ؛

٤ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تقوم ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، بتوفير المساعدة اللازمة لتدريب الموظفين المحليين على المهارات الأساسية اللازمة لتنمية الإقليم وتشجيع العمال المهرة على البقاء في الإقليم ؛

٥ - تلاحظ مع الأسف انقضاء تسع سنوات منذ قيام بعثة للأمم المتحدة بزيارة الإقليم .

ثامناً - توكيلاو

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه ،

وقد استمعت إلى بيان ممثل نيوزيلندا ، الدولة القائمة بالإدارة[٢١] ،

وإذ تلاحظ استمرار أيلولة السلطة إلى السلطة المحلية وهي الفونو (المجلس) العام ، وإذ تدرك ضرورة المراعاة الكاملة لتراث شعب توكيلاو الثقافي وتقاليده خلال عملية تطوير المؤسسات السياسية لتوكيلاو ،

وإذ تحيط علماً بمحاولات توكيلاو تنمية مواردها ، البحرية منها وغير البحرية ، وجهودها لتنويع قدرة سكانها على اكتساب الدخل ،

وإذ ترحب بالمعلومات التي تفيد بأن توكيلاو مازالت حريصة على رغبتها في اتباع سبل تزيد من الاستقلال الذاتي السياسي لقيادتها ، مع رغبتها في الإبقاء على صلتها الحالية بالدولة القائمة بالإدارة ،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساعدة الغوثية التي قدمتها إلى توكيلاو الدولة القائمة بالإدارة ودول أعضاء أخرى ومنظمات دولية ، وخصوصاً برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، عقب الكوارث الطبيعية التي سببها إعصار أوفا في شباط/فبراير ١٩٩٠ ،

١ - تشجع حكومة نيوزيلندا ، الدولة القائمة بالإدارة ، عند اضطلاعها بالنهوض بالإقليم سياسياً واقتصادياً ، على أن تواصل احترامها الكامل لرغبات شعب توكيلاو من أجل صون تراثه الاجتماعي والثقافي وتقاليده ؛

٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، بالتشاور مع الفونو (المجلس) العام ، توسيع مساعداتها الإنمائية لتوكيلاو من أجل النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم ؛

٣ - تحيط علماً بخطة توكيلاو في نقل مكتب شؤون توكيلاو من آبيا إلى توكيلاو ذاتها ، وكذلك تأييد نيوزيلندا لهذا النقل ، وتدعو الدولة القائمة بالإدارة إلى أن تواصل بذل أقصى مساعدة ممكنة إلى الإقليم في هذا الصدد ؛

٤ - تدعو جميع المنظمات الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات المالية والدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى أن تمنح أو تواصل منح توكيلاو مساعدة اقتصادية طارئة خاصة للتخفيف من آثار إعصار أوفا ، ولتمكين الإقليم من تلبية احتياجاته للإنعاش والتعمير في الأجلين المتوسط والطويل .

تاسعاً - جزر تركس وكايكوس

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه ،

وقد استمعت إلى بيان ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بوصفها الدولة القائمة بالإدارة[١٩] ،

---

(٢١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ١٠ ، والتصويب .

وإذ تشير إلى بدء نفاذ الدستور الجديد بموجب مرسوم دستور جزر تركس وكايكوس لعام ١٩٨٨ ،

وإذ تلاحظ إجراء انتخابات عامة يوم ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١ وإلى عودة الحزب الوطني التقدمي إلى السلطة بعد أن بقي ثلاث سنوات في صف المعارضة ،

وإذ تلاحظ أيضاً إنشاء لجنة للخدمة العامة ، بموجب دستور عام ١٩٨٨ ، تسدي المشورة إلى الحاكم في شؤون الخدمة المدنية ، وبإنشاء مجلس لتدريب موظفي الخدمة العامة تابع للّجنة يسدي المشورة بشأن الإشراف على سياسات وبرامج تدريب الموظفين الحكوميين من كافة المستويات ويساعد على ذلك ،

وإذ تلاحظ كذلك سَن قانون للهجرة في أيار/مايو ١٩٩٠ بهدف تحسين الأنظمة التي تحدد مركز المهاجرين والعمال المهاجرين ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الترتيبات المتخذة لجعل التعليم الجامعي في متناول سكان جزر تركس وكايكوس ،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثتين زائرتين تابعتين للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٨٠ ،

١ ـ تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل ، بالتشاور مع حكومة الإقليم ، تهيئة المساعدات اللازمة لإحلال الأهالي محل الأجانب في الخدمة المدنية من كافة المستويات ، ولتدريب الموظفين المحليين ؛

٢ ـ تلاحظ مع الارتياح فتح مدرسة الدراسات الميدانية المعنية بجزر كايكوس الجنوبية في شباط/فبراير ١٩٩٠ ، وهي أول مؤسسة جامعية في الإقليم ، كما تلاحظ الترتيبات التي اتخذتها حكومة جزر البهاما لتمكين الطلاب المؤهلين في الإقليم من الالتحاق بكلية جزر البهاما بمنح دراسية مقدمة من حكومة جزر البهاما ؛

٣ ـ تحيط علماً بأن استعراض القوى العاملة في عام ١٩٨٩ قد أسفر عن اتخاذ عدد من التدابير لتعزيز وإعادة تشكيل هيكل الخدمة العامة ، بما في ذلك إنشاء وظائف جديدة وإعادة تصنيف وظائف حالية ؛

٤ ـ تلاحظ مع الأسف انقضاء أحد عشر عاماً منذ أن قامت بعثة للأمم المتحدة بزيارة الإقليم .

عاشراً ـ جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرار ألف الوارد أعلاه ،

وقد استمعت إلى بيان ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة[١٨] ،

وقد استمعت أيضاً إلى بيان ممثل حاكم جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة[٢٢] ،

وإذ تلاحظ عرض تشريع على مجلس الشيوخ في جزر فرجن من أجل تأجيل الاستفتاء على المركز السياسي حتى عام ١٩٩٣ ،

وإذ تلاحظ أيضاً أن مد فترة الإقامة إلى ٩٠ يوماً كشرط لحق التصويت لم يستجب لمخاوف ممثلي حكومة الإقليم وممثلي اللجنة المعنية بالمركز والعلاقات الاتحادية حول أهلية الاشتراك في استفتاء بشأن تقرير المصير ،

وإذ تلاحظ كذلك أن المناقشات مستمرة بين حكومة الإقليم والدولة القائمة بالإدارة حول نقل ملكية جزيرة ووتر إلى الإقليم عند انتهاء فترة استئجارها في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، وتلاحظ تبادل الرسائل بين حاكم الإقليم وحكومة الولايات المتحدة بشأن استصلاح وتنمية الأراضي المغمورة في لونغ باي بميناء شارلوت أمالي ، وبأن السلطات القضائية المختصة في الولايات المتحدة قد أقرت مؤخراً حق شركة جزر الهند الغربية في ملكية هذه الأراضي ،

وإذ تلاحظ استمرار اهتمام حكومة الإقليم في أن تصبح عضواً منتسباً في منظمة دول شرق البحر الكاريبي وفي الاتحاد الكاريبي ،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٧ ، وإلى طلب حكومة الإقليم المعلق بإرسال بعثة زائرة أخرى إلى الإقليم ،

١ ـ تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تقوم ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، بإسداء المشورة اللازمة إلى اللجنة المعنية بالمركز والعلاقات الاتحادية فيما يتعلق بالاستعراض الذي تجريه بشأن شرط الإقامة للأشخاص المؤهلين للمشاركة في عملية ممارسة أصيلة لحق تقرير المصير في جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ؛

٢ ـ تدعو الدولة القائمة بالإدارة إلى استعراض الخيارات المتعلقة بنقل جزيرة ووتر إلى الإقليم في نهاية عام ١٩٩٢ ؛

٣ ـ تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة وحكومة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة أن تواصلا إجراء مناقشات ، في إطار الترتيبات القضائية القائمة ، بهدف تأمين السبل المالية من أجل الحصول على الأراضي المستصلحة والأراضي المغمورة في لونغ باي بميناء شارلوت أمالي من شركة جزر الهند الغربية ؛

٤ ـ تكرر مطالبتها للدولة القائمة بالإدارة بأن تسهل ، حسب الاقتضاء ، اشتراك الإقليم في منظمة دول شرق البحر

(٢٢) المرجع نفسه ، الجلسة ٩ ، والتصويب .

الكاريبي والاتحاد الكاريبي ، وفي مختلف المنظمات الدولية والإقليمية ، بما في ذلك المجموعة الكاريبية للتعاون في ميدان التنمية الاقتصادية التابعة للبنك الدولي ، وفقاً لاختصاصات هذه المنظمات ؛

٥ ـ تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن ترد إيجابياً على طلب حكومة الإقليم بإيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم .

الجلسة العامة ٦٨
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٤٦/٦٩ ـ مسألة كاليدونيا الجديدة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة كاليدونيا الجديدة ،

وقد درست الفصل المتعلق بمسألة كاليدونيا الجديدة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة[٢٢] ،

وإذ تعيد تأكيد حق الشعوب في تقرير المصير كما هو منصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تشير إلى قراريها ١٥١٤ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ و ١٥٤١ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تلاحظ أهمية التدابير الإيجابية التي تتخذها السلطات الفرنسية في كاليدونيا الجديدة ، بالتعاون مع جميع قطاعات السكان ، لتشجيع التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي في الإقليم ، بما في ذلك تدابير في مجال الحماية البيئية وإجراءات مكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار بها ، بغية تهيئة إطار لتقدم الإقليم سلمياً نحو تقرير المصير ،

وإذ تلاحظ أيضاً ، في هذا السياق ، أهمية التنمية الاقتصادية والاجتماعية العادلة ، وكذلك الحوار المستمر بين الأطراف المعنية في كاليدونيا الجديدة للإعداد لعملية تقرير المصير في كاليدونيا الجديدة ،

وإذ تعترف بالصلات الوثيقة التي تربط كاليدونيا الجديدة وشعوب المحيط الهادىء ، وبالإجراءات الإيجابية التي تتخذها السلطات الفرنسية لتيسير زيادة تطوير تلك الصلات ، بما في ذلك إنشاء أوثق علاقات مع البلدان الأعضاء في محفل جنوب المحيط الهادىء ،

١ ـ توافق على الفرع المتعلق بمسألة كاليدونيا الجديدة في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة[٢٣] ؛

٢ ـ تحث جميع الأطراف المعنية على مواصلة حوارها بروح من التآلف ، وذلك لما فيه خير شعب كاليدونيا الجديدة بأكمله ؛

٣ ـ تدعو جميع الأطراف المعنية إلى مواصلة العمل على إيجاد إطار لتقدم الإقليم سلمياً نحو عملية لتقرير المصير تطرح فيها جميع الخيارات وتصون حقوق جميع سكان كاليدونيا الجديدة ؛

٤ ـ تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها التالية وأن تقدم تقريراً عنها إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٦٨
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٤٦/٧٠ ـ التعاون والتنسيق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة عند قيامها بمساعدة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة ،

إذ تدرك أنه بالإضافة إلى المشاكل العامة التي تواجه البلدان النامية ، تعاني أيضاً الأقاليم التي لاتزال غير متمتعة بالحكم الذاتي ، وكثير منها أقاليم جزرية صغيرة ، من عوائق ناشئة عن تفاعل عوامل من قبيل حجمها ، وموضعها النائي ، وتشتتها الجغرافي ، وقلة مناعتها إزاء الكوارث الطبيعية ، وهشاشة نظمها البيئية ، والقيود المعرقلة لمواصلاتها واتصالاتها ، وبُعدها الشديد عن المراكز السوقية ، والمحدودية البالغة التي تتسم بها السوق الداخلية ، وانعدام الموارد الطبيعية ، وضعف القدرة التكنولوجية المحلية ، وحدة مشكلة الحصول على إمدادات الماء العذب ، وشدة الاعتماد على الواردات وقلة من السلع الأساسية ، ونضوب الموارد غير المتجددة ، والهجرة ، لاسيما هجرة الأفراد ذوي المهارات الرفيعة ، ونقص الأفراد الإداريين ، والأعباء المالية الباهظة ،

وإذ تشير إلى القرار ٢٤ (د ـ ١١) بشأن برنامج تقديم المساعدة إلى البلدان الجزرية النامية الصغيرة ، الذي اتخذته في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي ، والذي أوعزت فيه اللجنة إلى أمانتها أن تواصل دراسة استفادة بلدان منطقة البحر الكاريبي

(٢٣) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/46/23) ، الفصل الثامن ، الفرع باء ـ ٣ .